مَا أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ
مِمَّا نُسِخَت تِّلاوَتُهُ مِنَ الْقُرْآنِ
جمعٌ وَبيانٌ

إعداد

د / محمد عيد عبد العزيز أبو كُرَيِّم

مدرس الحديث وعلومه

بكلية أصول الدين بالقاهرة

١٠٣٩

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الْحَمد لله الَّذِي أنزل الْقُرْآن الْمُبين مَعَ الرّوح الْأمين علىٰ قلب سيد الْمُرْسلين وَجعل مِنْهُ النَّاسِخ والمنسوخ رَحْمَة للْمُؤْمِنين وفتنة للْكَافِرِينَ ، أَحْمَده سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ علىٰ نعْمَة الْإِسْلَام وتيسير أُمُور الْمُسلمين وَالصَّلَاة وَالسَّلَام علىٰ سيد الْعَالمين وإمام الْمُتَّقِينَ النَّاسِخ بمحكم أَحْكَام شَرِيعَته مَا سلف من شرائع النَّبِيين وعَلىٰ آله وَأَصْحَابه أولىٰ البصيرة وَالْيَقِين وعَلىٰ الْأَئِمَّة الْعلمَاء الْأَعْلَام من التَّابِعين وتابع التَّابِعين لَهُم بِإِحْسَان إِلَىٰ يَوْم الدّين [1] أما بعد :

فإن علم الناسخ والمنسوخ من العلوم الضرورية لمن يفسر كلام الله تعالىٰ .

قال الإمام السيوطي : " قَالَ الْأَئِمَّةُ: لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يُفَسِّرَ كِتَابَ اللهِ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَعْرِفَ مِنْهُ النَّاسِخَ وَالْمَنْسُوخَ ، وقد قال علي ﷺ لقاضٍ: أَتَعْرِفُ النَّاسِخَ مِنَ الْمَنْسُوخِ قَالَ: لَا قَالَ : " هَلَكْتَ وَأَهْلَكْتَ " " [2]

وقد كثرت التآليف في هذا الباب قديمًا وحديثًا ، ولكن لم يفرَد مصنف فيما أعلم في جمع الآيات التي نسخت تلاوتها ، فاستخرت الله تعالىٰ في جمع الآيات المنسوخة من خلال روايات كتب السنة بدون تمييز بين ما صح وما ضعف فاجتمع لدي الكثير ، فاقتصرت هنا علىٰ ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما مما اتفقا عليه أو انفرد به أحدهما ، فكانت عشرة كاملة .

أسباب اختياري للموضوع :

١ ـ إبراز نماذج صحيحة مما اتفق عليها البخاري ومسلم أو انفرد بها أحدهما من منسوخ التلاوة ليستدل بها الباحثون والمؤلفون في علوم القرآن مع تلك الآية التي

---

(١)من مقدمة كتاب: (قلائد المرجان في بيان الناسخ والمنسوخ في القرآن) للإمام مرعي بن يوسف المقدسي الحنبلي (ص: ١٩)

(٢)الإتقان في علوم القرآن (٣/ ٦٦) وأثر علي ﷺ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٣/ ٢٢٠) وابن أبي شيبة في مصنفه (٥/ ٢٩٠) ، وابن المقرئ في معجمه (ص: ٣٥٦) والناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٤٨) وغيرهم

يستدلون بها دائما ولا يتعدونها غالبا ، وهي: { الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَيَا فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ نَكَالًا مِنَ اللهِ وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ } وذلك حتىٰ لا يظن أنه لم ينسخ إلا هذه الآية !!

٢ ـ إضافة بحث جديد إلىٰ الدراسات في علوم القرآن والسنة .

منهجي في البحث والدراسة :

وقد وفقني الله تعالىٰ فجمعت ما وقفت عليه من الروايات التي نصت علىٰ الآيات المنسوخة تلاوة من الصحيحين والسنن والمصنفات والمعاجم والأجزاء وغيرها

ولكني اقتصرت في هذا البحث علىٰ الصحيحين لوجهين :

الأول : جلالة الصحيحين والوثوق بأحاديثهما مما ينعكس بالإيجاب علىٰ الوثوق بهذه النماذج العشرة التي هي موضوع البحث

الثاني : ليتناسب مع الإيجاز المطلوب في الأبحاث المقدمة للمجلة ؛ إذ لو أتيت علىٰ منسوخ التلاوة كله لطال البحث جدا .

وكنت أود أن أخصص فصلا للرد علىٰ من أنكر النسخ علىٰ وجه العموم ، ومنسوخ التلاوة علىٰ وجه الخصوص ولكن تركت ذلك لسببين :

الأول : أن كثيرا من العلماء المصَنفين المنْصِفين المتكلمين في موضوع النسخ قد ردوا علىٰ شبهات المنكرين للنسخ فكفونا مؤنة الرد . فجزاهم الله خيرا .

الثاني : أن الغرض من البحث هو إبراز ما ورد من منسوخ التلاوة في الصحيحين فلم أشأ أن أصرف القارئ الكريم عن هذا الغرض ، واكتفيت بالإشارة إلىٰ بعض الردود باختصار في مواضع مناسبة من البحث .

فمن أراد الوقوف علىٰ ذلك بتوسع فليقرأ ردود العلماء في كتب علوم القرآن، والكتب المتخصصة في ذلك، كما أنني خصصت فصلا في أدلة ثبوت النسخ وهو كافٍ للرد علىٰ منكريه [1]

(١) ممن أنكر منسوخ التلاوة الشيخ عبد الله بن الصديق الغماري ـ رحمه الله ـ وألف في ذلك رسالة سماها : (ذوق الحلاوة ببيان امتناع نسخ التلاوة) طبعة دار الأنصار بالقاهرة سنة١٤٠٢هـ/ ١٩٨١م ، والشيخ عبدالمتعال الجبري رحمه الله ، وألف كتابا سماه : (لا نسخ في القرآن ، لماذا ؟) طبعة مكتبة وهبة

منهجي في التخريج :

١ ـ اكتفي بالتخريج من الصحيحين إلا إذا وقفت علىٰ زيادة فائدة في غيرهما ، واجتهد في ذكر كل روايات الحديث للآية المنسوخة في الصحيحين مما يعطي صورة كاملة لها .

٢ ـ أما الأحاديث الواردة في أثناء البحث التي في غير الصحيحين فأخرجها وأدرس الأسناد الأعلىٰ ثم أحكم عليها من حيث القبول والرد .

تقسيم البحث :

وقد قسمت البحث إلىٰ مقدمة وفصلين وخاتمة

أما المقدمة:فذكرت فيها أسباب اختياري للبحث ومنهجي فيه وخطته

وأما الفصل الأول:

فتكلمت فيه عن تعريف النسخ ، والأدلة علىٰ ثبوته ، وأنواعه . وفيه ثلاث مباحث

وأما الفصل الثاني :

فخصصته لجمع الروايات التي نصت علىٰ منسوخ التلاوة من خلال الصحيحين،وتخريجها وإيضاحها وقسمته إلىٰ ثلاثة مباحث ،

المبحث الأول: فيما اتفق عليه الشيخان،

والمبحث الثاني: فيما انفرد به البخاري .

والمبحث الثالث: فيما انفرد به مسلم

وأما الخاتمة: فذكرت فيها أهم نتائج البحث وتوصياته

هذا وما كان من صواب فمن الواحد المنان، وما كان من خطأ فمنىٰ ومن الشيطان ، والله تعالىٰ برئ منه ورسولُه ﷺ

= ، والدكتور أحمد حجازي السقا وألف كتابا سماه : (لا نسخ في القرآن) طبعة دار الفكر ١٩٧٨ م ، وللرد علىٰ منكري النسخ ينظر كتاب مناهل العرفان للشيخ الزرقاني رحمه الله فقد أجاد وأفاد ، كما أن كثيرا من العلماء القدامىٰ ألفوا كتبا في إثبات النسخ في القرآن منها : الناسخ والمنسوخ للقاسم بن سلام ولقتادة وللنحاس ، وللمقري ولابن الجوزي وللمقدسي الحنبلي وغيرهم .

" اللهم إنا نعوذ بك من فتنة القول كما نعوذ بك من فتنة العمل ، ونعوذ بك من التكلف لما لا نحسن كما نعوذ بك من العجب بما نحسن ، ونعوذ بك من السلاطة والهذر، كما نعوذ بك من العي والحصر " [1]

وأسأل الله أن يرزقنا علما نافعا لنا ولأمتنا ، وفهما حسنًا سديدًا لكتابه وسنة رسوله ﷺ والحمد لله رب العالمين ، وصلىٰ الله وسلم وبارك علىٰ سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين .

(١) البيان والتبيين للجاحظ (ص ١٧)

الفصل الأول
تعريف النسخ وثبوته وأنواعه

المبحث الأول : تعريف النسخ

النسخ في اللغة:

يطلق النسخ في لغة العرب علىٰ معنيين :

أحدهما: إزالة الشيء وإعدامه ومنه قول الله تعالىٰ : { **وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّىٰ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللهُ آيَاتِهِ**} [الحج: ٥٢] ، ومنه قولهم: نسخت الشمس الظل ، ونسخ الشيبُ الشبابَ

والآخر: نقل الشيء وتحويله مع بقائه في نفسه ، قال أهل اللغة: النسخ أن تحول ما في الخلية من النحل والعسل إلىٰ أخرىٰ ومنه نسخ الكتاب لما فيه من مشابهة النقل وإليه الإشارة بقوله تعالىٰ: {**إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ**}[الجاثية: ٢٩]، والمراد به نقل الأعمال إلىٰ الصحف ومن الصحف إلىٰ غيرها .

وقد اختلف العلماء بعد ذلك في تعيين المعنىٰ الذي وضع له لفظ النسخ فقيل: وضع لكل من المعنيين وضعا أوليا ، وهو الظاهر من تبادر كلا المعنيين بنسبة واحدة عند إطلاق لفظ النسخ وقيل: إنه وضع للمعنىٰ الأول .

النسخ في الاصطلاح:

لقد عرف النسخ في الاصطلاح بتعاريف كثيرة مختلفة أقربها وأنسبها : (رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي)

ومعنىٰ(رفع الحكم الشرعي) قطع تعلقه بأفعال المكلفين لا رفعه هو فإنه أمر واقع والواقع لا يرتفع ، والحكم الشرعي هو خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين إما علىٰ سبيل الطلب أو الكف أو التخيير وإما علىٰ سبيل كون الشيء سببا أو شرطا أو مانعا أو صحيحا أو فاسدا .

والدليل الشرعي : هو وحي الله مطلقا متلوًا أو غير متلو، فيشمل الكتاب والسنة [1] .

---

(١) أفدت هذا المبحث من مناهل العرفان في علوم القرآن للزرقاني (٢/ ١٧٥) وما بعدها بتصرف كثير .

المبحث الثاني : ثبوت النسخ

لقد أنكر النسخَ أقوامٌ قديمًا وحديثًا ، وذهب جمهور أهل العلم إلىٰ إقراره وإثباته والغرض الآن أن نذكر أدلة ثبوت النسخ نقلا وعقلا [1]

أولا : الأدلة النقلية :

أ ــ الأدلة من القرآن الكريم

١ـ قوله تعالىٰ: {مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا} .

٢ ـ قوله تعالىٰ: {يَمْحُوا اللهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ}

يقول الزرقاني : ودلالتهما علىٰ وقوع النسخ ملحوظ فيهما أنهما نزلتا ردا علىٰ طعن الطاعنين علىٰ الإسلام ونبي الإسلام بوقوع النسخ في الشريعة المطهرة.

٣ ـ قوله تعالىٰ: {وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْلَمُونَ} .

يقول الزرقاني : ووجه الدلالة في هذه الآية أن التبديل يتألف من رفع لأصل وإثبات لبدل وذلك هو النسخ سواء أكان المرفوع تلاوة أم حكما.

٤ ـ قوله تعالىٰ: { فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ} [النساء: ١٦٠]

يقول الزرقاني : ووجه الدلالة فيها أنها تفيد تحريم ما أحل من قبل وما ذلك إلا نسخ وكلمة أحلت لهم يفهم منها أن الحكم الأول كان حكم شرعيا لا براءة أصلية.

٥ ـ أن في القرآن آيات كثيرة نسخت أحكامها.

يقول الزرقاني : وهذا دليل في طيه أدلة متعددة لأن كل آية من هذه الآيات المنسوخة تعتبر مع ناسخها دليلا كاملا علىٰ وقوع النسخ ؛ إذا الوقوع يكفي في إثباته وجود فرد واحد .

ب ــ الأدلة من السنة

والأدلة علىٰ النسخ من السنة كثيرة جدا ، وفي هذا البحث عشرة أدلة من الصحيحين علىٰ وقوع النسخ في القرآن الكريم ؛ لأن كلَّ حديث فيه نصٌّ علىٰ النسخ دليلٌ بذاته

(١) أفدت هذا المبحث من مناهل العرفان (٢/ ١٩٣) وما بعدها

عليه .

ثانيا : الأدلة العقلية

" أما أدلة جوازه العقلي فأربعة إجمالا ولا يضير بعضها أن يكون دليلا علىٰ الجواز والوقوع معا.

الدليل الأول :

أن النسخ لا محظور فيه عقلا وكل ما كان كذلك جائز عقلا .

الدليل الثاني :

وهو دليل إلزامي للمنكرين أن النسخ لو لم يكن جائزا عقلا وواقعا سمعا لما جوزوا أن يأمر الشارع عباده بأمر مؤقت ينتهي بانتهاء وقته لكنهم يجوزون هذا عقلا ويقولون بوقوعه سمعا فليجوزوا هذا.

الدليل الثالث:

أن النسخ لو لم يكن جائزا عقلا وواقعا سمعا لما ثبتت رسالة سيدنا محمد صلىٰ الله عليه وسلم إلىٰ الناس كافة لكن رسالته العامة للناس ثابتة بالأدلة القاطعة والبراهين الساطعة، إذن فالشرائع السابقة ليست باقية بل هي منسوخة بهذه الشريعة الختامية وإذن فالنسخ جائز وواقع ، أما ملازمة هذا الدليل فنبرهن عليها بأن النسخ لو لم يكن جائزا وواقعا لكانت الشرائع الأولىٰ باقية ولو كانت باقية ما ثبتت رسالته ﷺ إلىٰ الناس كافة.

الدليل الرابع :

هو أدلة الوقوع النقلي لأن الوقوع يستلزم الجواز وزيادة "[1]

(١) مناهل العرفان في علوم القرآن (٢/ ١٨٧) ، وما بعدها .

المبحث الثالث : أنواع النسخ

" النسخ الواقع في القرآن يتنوع إلىٰ أنوع ثلاثة:

١ـ نسخ التلاوة والحكم معا

٢ ــ نسخ الحكم دون التلاوة

٣ ــ نسخ التلاوة دون الحكم.

١ - أما نسخ الحكم والتلاوة جميعا فقد أجمع عليه القائلون بالنسخ من المسلمين ، ويدل علىٰ وقوعه سمعا ما ورد عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: " كَانَ فِيمَا أُنْزِلَ مِنَ الْقُرْآنِ: عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ، ثُمَّ نُسِخْنَ، بِخَمْسٍ مَعْلُومَاتٍ، فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَهُنَّ فِيمَا يُقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ " وهو حديث صحيح [1] وإذا كان موقوفا علىٰ عائشة رضي الله عنها فإن له حكم المرفوع ؛ لأن مثله لا يقال بالرأي بل لا بد فيه من توقيف . وأنت خبير بأن جملة عشر رضعات معلومات يحرمن ليس لها وجود في المصحف حتىٰ تتلىٰ وليس العمل بما تفيده من الحكم باقيا وإذن يثبت وقوع نسخ التلاوة والحكم جميعا وإذا ثبت وقوعه ثبت جوازه لأن الوقوع أول دليل علىٰ الجواز وبطل مذهب المانعين لجوازه شرعا .

٢ - وأما نسخ الحكم دون التلاوة فيدل علىٰ وقوعه آيات كثيرة:

منها أن آية تقديم الصدقة أمام مناجاة الرسول ﷺ وهي قوله تعالىٰ: {**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً**}[المجادلة: ١٢]

منسوخة بقوله سبحانه: {**أَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللهَ وَرَسُولَهُ**} [المجادلة: ٢٠] علىٰ معنىٰ أن حكم الآية الأولىٰ منسوخ بحكم الآية الثانية مع أن تلاوة كلتيهما باقية.

ومنها أن قوله سبحانه: {**وَعَلَىٰ الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ**} منسوخ بقوله سبحانه: {فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ} [البقرة:١٨٤، ١٨٥] علىٰ معنىٰ أن حكم

---

(١) أخرجه مسلم كتاب الرضاع باب التحريم بخمس رضعات (٢ / ١٠٧٥) رقم ١٤٥٢ وسيأتي تفصيل ذلك ص٢٢

تلك منسوخ بحكم هذه مع بقاء التلاوة في كلتيهما كما ترىٰ .

٣ - وأما نسخ التلاوة دون الحكم فيدل علىٰ وقوعه ما صحت روايته عن عمر بن الخطاب وأبي بن كعب أنهما قالا: كان فيما أنزل من القرآن الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموها ألبتة " اهـ[1] .

وأنت تعلم أن هذه الآية لم يعد لها وجود بين دفتي المصحف ولا علىٰ ألسنة القراء مع أن حكمها باق علىٰ إحكامه لم ينسخ [2] .

(١) أخرج حديث عمر مالك في الموطأ (٢/ ٨٢٤) رقم ١٠ والشافعي في مسنده (ص١٦٣)، وأخرج حديث أبي بن كعب أبو داود الطيالسي (١/ ٤٣٦) ، وعبد الرزاق (٧/ ٣٢٩) وغيرهما وسنداهما صحيحان وسيأتي تفصيل ذلك ص ١١، ١٢

(٢) أفدت هذا المبحث من مناهل العرفان في علوم القرآن (٢/ ٢١٤)

الفصل الثاني:
ذكر الروايات التي أخرجها الشيخان
مما نسخت تلاوته من القرآن

المبحث الأول :ما اتفق عليه الشيخان

الموضع الأول
في نسخ آية الرجم

أخرج البخاري: حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، ومسلم :حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ كلاهما (معمر ويونس) عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ ـ رضي الله عنهما ـ يَقُولُ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَىٰ مِنْبَرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: " إِنَّ اللهَ قَدْ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ الْكِتَابَ، فَكَانَ مِمَّا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَةُ الرَّجْمِ، قَرَأْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا، فَرَجَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، فَأَخْشَىٰ إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: مَا نَجِدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللهِ فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ أَنْزَلَهَا اللهُ، وَإِنَّ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللهِ حَقٌّ عَلَىٰ مَنْ زَنَىٰ إِذَا أَحْصَنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ، أَوْ كَانَ الْحَبَلُ، أَوِ الِاعْتِرَافُ " (١)

وعند البخاري معلقًا، بصيغة الجزم ووصله أبو داود من طريق الزهريِّ عن عُبيدِ الله بن عبدِ الله بنِ عُتبةَ عن عبدِ الله بن عباس: أن عُمر بن الخطاب ﷺ قال: «لَوْلاَ أَنْ يَقُولَ النَّاسُ زَادَ عُمَرُ فِي كِتَابِ اللهِ، لَكَتَبْتُ آيَةَ الرَّجْمِ بِيَدِي» (٢) واللفظ للبخاري .

محل الشاهد :

قول عمر ﷺ : " فَكَانَ مِمَّا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَةُ الرَّجْمِ، قَرَأْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا "

التوضيح والبيان :

أثبت أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ أن حد الرجم كان نزل فيه آية صريحة قرأها

---

(١) البخاري كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة بَابُ مَا ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ وَحَضَّ عَلَىٰ اتِّفَاقِ أَهْلِ العِلْمِ... (٩/ ١٠٣) رقم ٧٣٢٣ ، ومسلم كتاب الحدود بَابُ رَجْمِ الثَّيِّبِ فِي الزِّنَىٰ (٣/ ١٣١٧) رقم ١٦٩١

(٢) صحيح البخاري كتاب الأحكام بَابُ الشَّهَادَةِ تَكُونُ عِنْدَ الحَاكِمِ، فِي وِلاَيَتِهِ القَضَاءَ أَوْ قَبْلَ ذَلِكَ، لِلْخَصْمِ (٩/ ٦٩)، وأبو داود في سننه كتاب الحدود باب في الرجم (٦/ ٤٦٩) رقم ٤٤١٨

الصحابة ﷺ ووعوها وعقلوها ، ثم نسخت تلاوتها وبقي حكمها ، فرجم رسولُ الله ﷺ ، ورجم الصحابةُ من بعده ، واستقر الأمرُ علىٰ ذلك ، ثم إن عمر ﷺ خشي أن يأتي زمان يُنكِر فيه حدُّ الرجم فقال كلامه السابق ، وقد حصل ما خشيه أمير المؤمنين ، فأنكر قومٌ حدَ الرجم بل وحدَّ الردة وكثيرا من الشريعة ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

ذكر روايات في غير الصحيحين نصت على آية الرجم المنسوخة

وقد وردت روايات نصت علىٰ آية الرجم المنسوخة منها :

١ ـ حديث عمر ﷺ

أخرجه مالك في الموطأ عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ عن عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ أَنْ تَهْلِكُوا عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ». أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ : لَا نَجِدُ حَدَّيْنِ فِي كِتَابِ اللهِ. فَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَرَجَمْنَا. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ: زَادَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي كِتَابِ اللهِ تَعَالَىٰ لَكَتَبْتُهَا - الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُمُوهُمَا أَلْبَتَّةَ - فَإِنَّا قَدْ قَرَأْنَاهَا .

قَالَ مَالِكٌ: قَوْلُهُ: الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ يَعْنِي: «الثَّيِّبَ وَالثَّيِّبَةَ فَارْجُمُوهُمَا أَلْبَتَّةَ» وسنده صحيح[1]

---

(١)مالك في الموطأ (٢/ ٨٢٤) رقم ١٠ ، ومن طريقه الشافعي في مسنده (ص: ١٦٣) وهذا سند صحيح :
١ ـ يحيىٰ بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني أبو سعيد القاضي ثقة ثبت (تقريب التهذيب ص: ٥٩١)
٢ ـ وسعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب القرشي المخزومي أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار اتفقوا علىٰ أن مرسلاته أصح المراسيل، وقال ابن المديني: لا أعلم في التابعين أوسع علما منه (تقريب التهذيب (ص: ٢٤١) ، قال ابن عبد البر في (التمهيد ٢٣/ ٩٣): " هَذَا حَدِيثٌ مُسْنَدٌ صَحِيحٌ وَالَّذِي يُسْتَنَدُ مِنْهُ قَوْلُهُ فَقَدْ رَجَمَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَمَّا سَمَاعُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَمُخْتَلَفٌ فِيهِ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عُمَرَ شَيْئًا وَلَا أَدْرَكَهُ إِدْرَاكَ مَنْ يَحْفَظُ عَنْهُ ... وَقَالَ آخَرُونَ قَدْ سَمِعَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ مِنْ عُمَرَ أَحَادِيثَ حَفِظَهَا عَنْهُ مِنْهَا هَذَا الْحَدِيثُ " ثم ذكر ابن عبد البر أدلة سماع ابن المسيب من عمر ﷺ .
[**قلت**] ومال أبو زرعة ابن العراقي إلىٰ صحة سماعه من عمر ونقل قولَ أَحْمَد بن حَنْبَل: أدْرك سعيد عمرَ وَسمع مِنْهُ ، وَإِذا لم يقبل سعيد عَن عمر فَمن يقبل انْتهىٰ (تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل ص: ١٢٩) ، والحديث صححه ابن حجر أيضا في (موافقة الخُبر الخَبَر في تخريج أحاديث المختصر ٢/ ٣٠٣) وقال :" هذا حديث حسن صحيح ".

٢ـ حديث أبي بن كعب ﷺ

أخرجه أبو داود الطيالسي:حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَالَةَ،

وعبد الرزاق عَنِ الثَّوْرِيِّ

وعبد الله بن أحمد والحاكم من طريق حماد بن زَيْدٍ

والطبراني من طريق زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ

أربعتهم(ابن فضالة والثوري وحماد وزيد) عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، قَالَ: قَالَ لِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ: «يَا زِرُّ» كَأَيِّنْ تَقْرَأُ سُورَةَ الْأَحْزَابِ؟ " قَالَ: قُلْتُ: كَذَا وَكَذَا آيَةً قَالَ: " إِنْ كَانَتْ لَتُضَاهِي سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَإِنْ كُنَّا لَنَقْرَأُ فِيهَا:{ وَالشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَيَا فَارْجُمُوهُمَا أَلْبَتَّةَ نَكَالًا مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ} ، فَرُفِعَ فِيمَا رُفِعَ " وهذا لفظ ابن فضالة،

وفي رواية الآخرين : {**نَكَالاً مِنَ الله وَالله عَزِيزٌ حَكِيمٌ**"} (١)

فهاتان الروايتان عن عمر وأبي بن كعب فيهما النص علىٰ الآية المنسوخة ، وبالله التوفيق

الموضع الثاني

في نسخ قول الله تعالى: { بَلِّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا، وَرَضِينَا عَنْهُ } .

أخرج الإمام البخاري رحمه الله ـ في صحيحه قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ

وأخرج الإمام مسلم ـ رحمه الله ـ في صحيحه قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، كلاهما (إسماعيل ويحيىٰ) : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، ـ وقال يحيىٰ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ ـ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ ، قَالَ: «دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ الَّذِينَ

(١) أبو داود الطيالسي في سننه (١/ ٤٣٦) ، وعبد الرزاق في المصنف (٧/ ٣٢٩)، وعبد الله في زوائد مسند أحمد (٣٥/ ١٣٤) والحاكم في المستدرك (٤/ ٤٠٠) والطبراني في المعجم الأوسط (٤/ ٣٣٢) ومداره علىٰ عاصم وهو ابن بهدلة بن أبي النجود بنون وجيم الأسدي الكوفي أبو بكر المقرىء:صدوق له أوهام حجة في القراءة ، كما في تقريب التهذيب (ص: ٢٨٥) ، والراوي عنه الثوري شيخ عبدالرزاق ، وهو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبد الله الكوفي : ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة تقريب التهذيب (ص: ٢٤٤) ، وشيخ عاصم زِر بن حبيش الأسدي الكوفي أبو مريم ثقة جليل (التقريب (ص: ٢١٥) ، وقد حسن الحديث الحافظ ابن حجر في (موافقة الخُبر الخَبر ٢/ ٣٠٤) .

قَتَلُوا أَصْحَابَ بِئْرِ مَعُونَةَ [1] ثَلاَثِينَ غَدَاةً، عَلَىٰ رِعْل، وَذَكْوَانَ، وَعُصَيَّةَ عَصَتِ اللهَ وَرَسُولَهُ»، قَالَ أَنَسٌ: «أُنْزِلَ فِي الَّذِينَ قُتِلُوا بِبِئْرِ مَعُونَةَ قُرْآنٌ قَرَأْنَاهُ، ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ:-" **بَلِّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا، فَرَضِيَ عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ** " وهذا لفظ البخاري . [2]

وأخرج البخاري أيضا: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ به نحوه ، وفيه: فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَىٰ لِنَبِيِّهِ ﷺ قُرْآنًا قَرَأْنَاهُ حَتَّىٰ نُسِخَ بَعْدُ: {بَلِّغُوا قَوْمَنَا فَقَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ} " [3]

وفي رواية أخرىٰ للبخاري من طريق هَمَّامٌ، عَنْ إِسْحَاقَ،عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْوَامًا مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ إِلَىٰ بَنِي عَامِرٍ فِي سَبْعِينَ، فَلَمَّا قَدِمُوا قَالَ لَهُمْ خَالِي: أَتَقَدَّمُكُمْ فَإِنْ أَمَّنُونِي حَتَّىٰ أُبَلِّغَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَإِلَّا كُنْتُمْ مِنِّي قَرِيبًا، فَتَقَدَّمَ فَأَمَّنُوهُ، فَبَيْنَمَا يُحَدِّثُهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَوْمَئُوا إِلَىٰ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَطَعَنَهُ، فَأَنْفَذَهُ، فَقَالَ: اللهُ أَكْبَرُ، فُزْتُ وَرَبِّ الكَعْبَةِ، ثُمَّ مَالُوا عَلَىٰ بَقِيَّةِ أَصْحَابِهِ، فَقَتَلُوهُمْ إِلَّا رَجُلًا أَعْرَجَ صَعِدَ الجَبَلَ، قَالَ هَمَّامٌ: فَأُرَاهُ آخَرَ مَعَهُ، «فَأَخْبَرَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ النَّبِيَّ ﷺ، أَنَّهُمْ قَدْ لَقُوا رَبَّهُمْ، فَرَضِيَ عَنْهُمْ، وَأَرْضَاهُمْ»، فَكُنَّا نَقْرَأُ:{ **أَنْ بَلِّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا، وَأَرْضَانَا**} ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ ..." [4]

وفي أخرىٰ له أيضا من طريق هَمَّامٌ، به نحوه وفيه : فَأَنْزَلَ اللهُ عَلَيْنَا، ثُمَّ كَانَ مِنَ المَنْسُوخِ:-{ **إِنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا** }.. » [5]

وفي أخرىٰ له من طريق ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، وَسَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ سَعِيدٍ، عن قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُ رِعْلٌ، وَذَكْوَانُ، وَعُصَيَّةُ، وَبَنُو لَحْيَانَ، فَزَعَمُوا أَنَّهُمْ قَدْ أَسْلَمُوا، وَاسْتَمَدُّوهُ عَلَىٰ قَوْمِهِمْ، «فَأَمَدَّهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعِينَ مِنَ الأَنْصَارِ»، قَالَ أَنَسٌ:

---

(١) كان ذلك في صفر في السنة الرابعة من الهجرة، الروض الأنف(٦/ ١٤٧)

(٢) البخاري كتاب الجهاد والسير بَابُ فَضْلِ قَوْلِ اللهِ تَعَالَىٰ: {وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ أَمْوَاتًا} (٤/ ٢١) رقم ٢٨١٤ ، ومسلم: كتاب المَساجد بابُ اسْتِحْبَابِ الْقُنُوتِ فِي جَمِيعِ الصَّلَاةِ إِذَا نَزَلَتْ بِالْمُسْلِمِينَ نَازِلَةٌ (١/ ٤٦٨) رقم (٦٧٧)

(٣) في الكتاب والباب السابقين (٥/ ١٠٧) رقم ٤٠٩٥

(٤) البخاري: كتاب الجهاد والسير باب من ينكب في سبيل الله (٤/ ١٨) رقم ٢٨٠١

(٥) في الكتاب والباب السابقين (٥/ ١٠٥) رقم ٤٠٩١

كُنَّا نُسَمِّيهِمُ القُرَّاءَ، يَحْطِبُونَ بِالنَّهَارِ وَيُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ، فَانْطَلَقُوا بِهِمْ، حَتَّىٰ بَلَغُوا بِئْرَ مَعُونَةَ، غَدَرُوا بِهِمْ وَقَتَلُوهُمْ، فَقَنَتَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَىٰ رِعْلٍ، وَذَكْوَانَ، وَبَنِي لَحْيَانَ، قَالَ قَتَادَةُ: وَحَدَّثَنَا أَنَسٌ: أَنَّهُمْ قَرَءُوا بِهِمْ قُرْآنًا:{ **أَلاَ بَلِّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا، بِأَنَّا قَدْ لَقِيَنَا رَبَّنَا، فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا** } ثُمَّ رُفِعَ ذَلِكَ بَعْدُ [1]

وفي أخرىٰ له أيضا من طريق يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ نحوه وفيه: " فَقَرَأْنَا فِيهِمْ قُرْآنًا، ثُمَّ إِنَّ ذَلِكَ رُفِعَ:{ **بَلِّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا أَنَّا لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا** }[2]

محل الشاهد :

تصريح أنس بن مالك ﷺ : "أنزل قرآن... ثم نسخ بعد " ، " كنا نقرأ ...ثم نسخ بعد " ، " فقرأنا قرآنا ... ثم رفع ذلك بعد "

التوضيح والبيان:

قال ابن الملقن : " وفيه ـ أي في هذا الحديث ـ : أنه يجوز النسخ في الأخبار علىٰ صفة، ولا يكون نسخه تكذيبًا إنما يكون نسخه ترك تلاوته فقط، كما أن نسخ الأحكام ترك العمل بها، فربما عوض من المنسوخ من الأحكام حكما غيره وربما لم يعوض... وكذلك الأخبار نسخها من القرآن رفع ذكرها وترك تلاوتها، لا بأن تكذب بخبر آخر مضاد لها .[3]

قال ابن حجر : " (ثُمَّ كَانَ مِنَ الْمَنْسُوخِ) أَيِ الْمَنْسُوخِ تِلَاوَتُهُ فَلَمْ يَبْقَ لَهُ حُكْمُ حُرْمَةِ الْقُرْآنِ كَتَحْرِيمِهِ عَلَىٰ الْجُنُبِ وَغَيْرِ ذَلِكَ " [4]

وقال العيني : " (ثمَّ نسخ) ، مَعْنَاهُ سقط ذكره إلاَّ أَن يذكر بطرِيق الرِّوَايَة، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ النّسخ الَّذين بدل مَكَانَهُ خِلَافه، لِأَن الْخَبَر لَا يدْخلهُ نسخ، وَالْقُرْآن رُبمَا نسخ

(١) البخاري كتاب الجهاد باب العون بالمدد (٤/ ٧٣) رقم ٣٠٦٤

(٢) البخاري كتاب المغازي بَابُ غَزْوَةِ الرَّجِيعِ، وَرِعْلٍ، وَذَكْوَانَ، وَبِئْرِ مَعُونَةَ، وَحَدِيثِ عَضَلٍ، وَالقَارَةِ، وَعَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ، وَخُبَيْبٍ وَأَصْحَابِهِ (٥/ ١٠٥) رقم ٤٠٩٠

(٣) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٨/ ٣١١)

(٤) فتح الباري لابن حجر (٧/ ٣٨٨)

لَفظه، وَبَقِي حكمه مثل: (الشَّيْخ وَالشَّيْخَة إِذا زَنَيَا فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ) وَمعنىٰ النّسخ هُنَا أَنه أسقط لَفظه من التِّلَاوَة. قَالَ السُّهيْلي: هَذَا الْمَذْكُور، أَعنِي: مَا نزل، نسخ وَلَيْسَ عَلَيْهِ رونق الإعجاز. قَوْله: (رَضِينَا عَنهُ) ، وَقد تقدم بِلَفْظ أرضانا، وَالْحَال لَا يَخْلُو من أَحدهمَا. وَأجِيب: بِأَن الْقُرْآن الْمَنْسُوخ يجوز نَقله بِالْمَعْنَىٰ" [1]

التعقيب على العيني :

[**قلت**] : نَقْلُ العيني عن السهيلي فيه قصور إذ يوهم أن السهيلي لم يجب عن دعوىٰ عدم إعجاز اللفظ المنسوخ ، والحق أنه أجاب وأفاد ، وإليك كلامه لتقف علىٰ حقيقة الحال

قال السهيلي : " وَلَمّا قُتِلَ أَصْحَابُ بِئْرِ مَعُونَةَ نَزَلَ فِيهِمْ قُرْآنٌ ثُمّ رفعَ أَنْ أَبْلِغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبّنَا فَرَضِيَ عَنّا وَرَضِينَا عَنْهُ فَثَبَتَ هَذَا فِي الصّحِيحِ وَلَيْسَ عَلَيْهِ رَوْنَقُ الْإِعْجَازِ فَيُقَالُ إنّهُ لَمْ يَنْزِلْ بِهَذَا النّظْمِ وَلَكِنْ بِنَظْمٍ مُعْجِزٍ كَنَظْمِ الْقُرْآنِ.

فَإِنْ قِيلَ إنّهُ خَبَرٌ وَالْخَبَرُ لَا يَدْخُلُهُ النّسْخُ قُلْنَا: لَمْ يُنْسَخْ مِنْهُ الْخَبَرُ، وَإِنّمَا نُسِخَ مِنْهُ الْحُكْمُ فَإِنّ حُكْمَ الْقُرْآنِ أَنْ يُتْلَىٰ فِي الصّلَاةِ وَأَنْ لَا يَمَسّهُ إلّا طَاهِرٌ وَأَنْ يَكْتُبَ بَيْنَ اللّوْحَيْنِ وَأَنْ يَكُونَ تَعَلّمُهُ مِنْ فَرْوْضِ الْكِفَايَةِ فَكُلّ مَا نُسِخَ وَرُفِعَتْ مِنْهُ هَذِهِ الْأَحْكَامُ وَإِنْ بَقِيَ مَحْفُوظًا، فَإِنّهُ مَنْسُوخٌ فَإِنْ تَضَمّنَ حُكْمًا جَازَ أَنْ يَبْقَىٰ ذَلِكَ الْحُكْمُ مَعْمُولًا بِهِ وَأَنْكَرَتْ ذَلِكَ الْمُعْتَزِلَةُ،

وَإِنْ تَضَمّنَ خَبَرًا بَقِيَ ذَلِكَ الْخَبَرُ مُصَدّقًا بِهِ وَأَحْكَامُ التّلَاوَةِ مَنْسُوخَةٌ عَنْهُ كَمَا قَدْ نَزَلَ { لَوْ أَنّ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ لَابْتَغَىٰ لَهُمَا ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إلّا التّرَابُ وَيَتُوبُ اللهُ عَلَىٰ مَنْ تَاب }[2]

فَهَذَا خَبَرٌ حَقّ، وَالْخَبَرُ لَا يُنْسَخُ وَلَكِنْ نُسِخَ مِنْهُ أَحْكَامُ التّلَاوَةِ لَهُ" [3]

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٤/ ١١٢)

(٢) سيأتي الكلام علىٰ هذه الآية ص

(٣) الروض الأنف للسهيلي (٦/ ١٥٦)

الموضع الثالث

في نسخ قول الله تعالى : { وَرَهْطَكَ مِنهُمُ المُخلَصِينَ} بعد قول الله تعالى في سورة الشعراء: { وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ } آية٢١٤

أخرج البخاري : حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَىٰ،

ومسلم : حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ

كلاهما : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: {**وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ وَرَهْطَكَ مِنْهُمُ المُخْلَصِينَ** }، خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّىٰ صَعِدَ الصَّفَا فَهَتَفَ: «يَا صَبَاحَاهْ» فَقَالُوا: مَنْ هَذَا؟، فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ: «أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا تَخْرُجُ مِنْ سَفْحِ هَذَا الجَبَلِ، أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِيَّ؟» قَالُوا: مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ كَذِبًا، قَالَ: «فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ» قَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبًّا لَكَ، مَا جَمَعْتَنَا إِلَّا لِهَذَا؟ ثُمَّ قَامَ، فَنَزَلَتْ: {**تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ**} [المسد: ١] وَقَدْ تَبَّ، هَكَذَا قَرَأَهَا الأَعْمَشُ يَوْمَئِذٍ [1] هذا لفظ البخاري

محل الشاهد :

قول ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ : " لَمَّا نَزَلَتْ ..."

البيان والتوضيح :

قال النووي : " ظَاهِرُ هَذِهِ الْعِبَارَةِ أَنَّ قَوْلَهُ { **وَرَهْطَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ** } كَانَ قُرْآنًا أُنْزِلَ ثُمَّ نُسِخَتْ تِلَاوَتُهُ " [2]

قال ابن حجر: " قَالَ الْقُرْطُبِيُّ [3] : " الظاهر أن هذه الزِّيَادَةَ كَانَتْ قُرْآنًا فَنُسِخَتْ تِلَاوَتُهَا " ثُمَّ اسْتُشْكِلَ ذَلِكَ بِأَنَّ الْمُرَادَ إِنْذَارُ الْكُفَّارِ وَالْمُخْلَصُ صِفَةُ الْمُؤْمِنِ وَالْجَوَابُ عَنْ ذَلِكَ أَنَّهُ لَا يَمْتَنِعُ عَطْفُ الْخَاص علىٰ الْعَام فَقَوله:{ **وأنذر عشيرتك**} عَامٌّ فِيمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ ، ثُمَّ عَطَفَ عَلَيْهِ الرَّهْطَ الْمُخْلَصِينَ تَنْوِيهًا بِهِمْ

---

(١) صحيح البخاري كتاب التفسير بَابُ قَوْلِهِ: {فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا} « (٦/ ١٧٩) رقم ٤٩٧١ ، ومسلم: كتاب الإيمان بَابٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: {وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ}(١/ ١٩٣) رقم (٢٠٨) .

(٢) شرح النووي علىٰ مسلم (٣/ ٨٢)

(٣) تفسير القرطبي (١٣/ ١٤٣)

وَتَأْكِيدًا [1]

وقال القسطلاني : " وهو من عطف الخاص علىٰ العام وكان قرآنًا فنسخت تلاوته " [2]

الموضع الرابع :
في نسخ قول الله تعالى من سورة الليل:
{وَالذَّكَرِ وَالأُنثَى} بقوله تعالى {وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالأُنثَى}

أخرج البخاري: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ المُغِيرَةِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قَدِمْتُ الشَّأْمَ فَصَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قُلْتُ: اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيسًا صَالِحًا، فَأَتَيْتُ قَوْمًا فَجَلَسْتُ إِلَيْهِمْ، فَإِذَا شَيْخٌ قَدْ جَاءَ حَتَّىٰ جَلَسَ إِلَىٰ جَنْبِي، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: أَبُو الدَّرْدَاءِ، فَقُلْتُ: إِنِّي دَعَوْتُ اللهَ أَنْ يُيَسِّرَ لِي جَلِيسًا صَالِحًا، فَيَسَّرَكَ لِي، قَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ، قَالَ: أَوَلَيْسَ عِنْدَكُمْ ابْنُ أُمِّ عَبْدٍ صَاحِبُ النَّعْلَيْنِ وَالوِسَادِ، وَالمِطْهَرَةِ، وَفِيكُمُ الَّذِي أَجَارَهُ اللهُ مِنَ الشَّيْطَانِ، - يَعْنِي عَلَىٰ لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ أَوَلَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ سِرِّ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي لاَ يَعْلَمُهُ أَحَدٌ غَيْرُهُ، ثُمَّ قَالَ: كَيْفَ يَقْرَأُ عَبْدُ اللهِ: وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ؟ فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ: {وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ. وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ . وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَىٰ} قَالَ: «وَاللهِ لَقَدْ أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ فِيهِ إِلَىٰ فِيَّ» [3]

وفي رواية ثانية عند البخاريمن طريق شُعْبَةُ، عَنْ مُغِيرَةَ، به نحوه في قصة وفيها قول أبي الدرداء: " مَا زَالَ بِي هَؤُلاَءِ حَتَّىٰ كَادُوا يَسْتَنْزِلُونِي عَنْ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ " [4]

وفي ثالثة عنده من طريق أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، نحوه وفيها قول أبي الدرداء : «أَقْرَأَنِيهَا النَّبِيُّ ﷺ ، فَاهُ إِلَىٰ فِيَّ، فَمَا زَالَ هَؤُلاَءِ حَتَّىٰ كَادُوا يَرُدُّونِي» [5]

(١) فتح الباري لابن حجر (٨/ ٥٠٢)
(٢) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٧/ ٢٧٩)
(٣) البخاري كتاب أصحاب النبي ﷺ بَابُ مَنَاقِبِ عَمَّارٍ وَحُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا (٥/ ٢٥) رقم ٣٧٤٣
(٤) البخاري في الكتاب والباب السابقين (٥/ ٢٥) رقم ٣٧٤٣
(٥) البخاري في الكتاب والباب السابقين (٥/ ٢٨) رقم٣٧٦١

وفي رابعة عنده : من طريق الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قَدِمَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللهِ عَلَىٰ أَبِي الدَّرْدَاءِ فَطَلَبَهُمْ فَوَجَدَهُمْ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَقْرَأُ عَلَىٰ قِرَاءَةِ عَبْدِ اللهِ؟ قَالَ: كُلُّنَا، قَالَ: فَأَيُّكُمْ أَحْفَظُ؟ فَأَشَارُوا إِلَىٰ عَلْقَمَةَ، قَالَ: كَيْفَ سَمِعْتَهُ يَقْرَأُ: {وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ} ؟ قَالَ عَلْقَمَةُ: وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَىٰ، قَالَ: «أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ هَكَذَا»، وَهَؤُلاَءِ يُرِيدُونِي عَلَىٰ أَنْ أَقْرَأَ: {وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالأُنْثَىٰ} وَاللهِ لاَ أُتَابِعُهُمْ .(١)

وفي خامسة عنده من طريق شُعْبَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، به نحوه وفيه قول أبي الدرداء : " مَا زَالَ هَؤُلاَءِ حَتَّىٰ كَادُوا يُشَكِّكُونِي، وَقَدْ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ " (٢)

محل الشاهد

قول أبي الدرداء : " كَيْفَ يَقْرَأُ عَبْدُ اللهِ " ؟ وقوله: " وَاللهِ لَقَدْ أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ فِيهِ إِلَىٰ فِيَّ " ، «أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ هَكَذَا» ... الخ

التوضيح والبيان

قال النووي رحمه الله : " قَالَ الْقَاضِي: قَالَ الْمَازِرِيُّ: يَجِبُ أَنْ يُعْتَقَدَ فِي هَذَا الْخَبَرِ وَمَا فِي مَعْنَاهُ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ قُرْآنًا ثُمَّ نُسِخَ وَلَمْ يُعْلَمْ مَنْ خَالَفَ النَّسْخَ فَبَقِيَ عَلَىٰ النَّسْخِ ، قَالَ: وَلَعَلَّ هَذَا وَقَعَ مِنْ بَعْضِهِمْ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَهُمْ مُصْحَفُ عُثْمَانَ الْمُجْمَعُ عَلَيْهِ الْمَحْذُوفُ مِنْهُ كُلُّ مَنْسُوخٍ وَأَمَّا بَعْدَ ظُهُورِ مُصْحَفِ عُثْمَانَ فَلَا يُظَنُّ بأحد منهم أنه خالف فيه وأما ابن مَسْعُودٍ فَرُوِيَتْ عَنْهُ رِوَايَاتٌ كَثِيرَةٌ مِنْهَا مَا لَيْسَ بِثَابِتٍ عِنْدَ أَهْلِ النَّقْلِ ، وَمَا ثَبَتَ مِنْهَا مُخَالِفًا لِمَا قُلْنَاهُ فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَىٰ أَنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ فِي مُصْحَفِهِ بَعْضَ الْأَحْكَامِ وَالتَّفَاسِيرِ مِمَّا يَعْتَقِدُ أَنَّهُ لَيْسَ بِقُرْآنٍ وَكَانَ لَا يَعْتَقِدُ تَحْرِيمَ ذَلِكَ وَكَانَ يَرَاهُ كَصَحِيفَةٍ يُثْبِتُ فِيهَا مَا يَشَاءُ وَكَانَ رَأْيُ عُثْمَانَ وَالْجَمَاعَةِ مَنْعَ ذَلِكَ لِئَلَّا يَتَطَاوَلَ الزَّمَانُ وَيَظُنَّ ذَلِكَ قُرْآنًا .

قَالَ الْمَازِرِيُّ: فَعَادَ الْخِلَافُ إِلَىٰ مَسْأَلَةٍ فِقْهِيَّةٍ، وَهِيَ أَنَّهُ هَلْ يَجُوزُ إِلْحَاقُ بَعْضِ التَّفَاسِيرِ فِي أَثْنَاءِ الْمُصْحَفِ قَالَ: وَيَحْتَمِلُ مَا رُوِيَ مِنْ إِسْقَاطِ الْمُعَوِّذَتَيْنِ مِنْ

(١) البخاري كتاب تفسير القرآن باب وما خلق الذكر والأنثىٰ (٦/ ١٧٠) رقم ٤٩٤٤

(٢) البخاري كتاب الاستئذان باب من ألقي له وسادة (٨/ ٦٢) رقم ٦٢٧٨

مُصْحَفِ بن مَسْعُودٍ أَنَّهُ اعْتَقَدَ أَنَّهُ لَا يَلْزَمُهُ كَتْبُ كل القرآن وكتب ما سواهما وتركهما لِشُهْرَتِهِمَا عِنْدَهُ وَعِنْدَ النَّاسِ وَاللهُ أَعْلَمُ " (١)

وقال ابن حجر رحمه الله : " وَهَذَا صَرِيحٌ فِي أَنَّ ابن مَسْعُودٍ كَانَ يَقْرَؤُهَا كَذَلِكَ ...ثُمَّ هَذِهِ الْقِرَاءَةُ لَمْ تُنْقَلْ إِلَّا عَمَّنْ ذكر هُنَا وَمن عداهم قرؤوا : { وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَىٰ } وَعَلَيْهَا اسْتَقَرَّ الْأَمْرُ مَعَ قُوَّةِ إِسْنَادِ ذَلِكَ إِلَىٰ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَمَنْ ذُكِرَ مَعَهُ، وَلَعَلَّ هَذَا مِمَّا نُسِخَتْ تِلَاوَتُهُ وَلَمْ يَبْلُغِ النَّسْخُ أَبَا الدَّرْدَاءِ وَمَنْ ذُكِرَ مَعَهُ، وَالْعَجَبُ مِنْ نَقْلِ الْحُفَّاظِ مِنْ الْكُوفِيِّين هَذِه الْقِرَاءَة عَن عَلْقَمَة وَعَن ابن مَسْعُودٍ وَإِلَيْهِمَا تَنْتَهِي الْقِرَاءَةُ بِالْكُوفَةِ ثُمَّ لَمْ يَقْرَأْ بِهَا أَحَدٌ مِنْهُمْ وَكَذَا أَهْلُ الشَّامِ حَمَلُوا الْقِرَاءَةَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَلَمْ يَقْرَأْ أَحَدٌ مِنْهُمْ بِهَذَا فَهَذَا مِمَّا يُقَوِّي أَنَّ التِّلَاوَة بِهَا نسخت " (٢)

فائدة :

علىٰ قراءة { والذَّكَرِ والأُنثىٰ } تكون الواو حرف قسم، والمقسم به هو الذكر والأنثىٰ (٣) ، ويكون نسق القسم كله من أول السورة واحدًا وهو القسم بالمخلوق: كالليل والنهار السابقين . والله تعالىٰ أعلم

(١) شرح النووي علىٰ مسلم (٦/ ١٠٩) وراجع : المعلم بفوائد مسلم للمازري (١/ ٤٦٤) ، إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض (٣/ ٢٠١)

(٢) فتح الباري لابن حجر (٨/ ٧٠٧)

(٣) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للشنقيطي (٨/ ٥٤٥)

المبحث الثاني :ما انفرد به الإمام البخاري

الموضع الخامس :

في نسخ قول الله تعالى: { أَنْ لاَ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَإِنَّهُ كُفْرٌ بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ }

قال البخاري:حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عن عمر - رضي الله عنهم - في قصة طويلة وفيها قول عمر: " إِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ فِيمَا نَقْرَأُ مِنْ كِتَابِ اللهِ: أَنْ لاَ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَإِنَّهُ كُفْرٌ بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، أَوْ إِنَّ كُفْرًا بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ " . (١)

محل الشاهد :

قول عمر ﷺ : " إِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ فِيمَا نَقْرَأُ مِنْ كِتَابِ اللهِ..."

التوضيح والبيان :

بين أمير المؤمنين عمر ﷺ أن هذه الآية كانت تقرأ من القرآن ،أي أنها نسخت فيما نسخ قال ابن تيمية : " وَكَانَ مِنْ الْقُرْآنِ الَّذِي نُسِخَ لَفْظُهُ " ، وقال ابن القيم : " وَكَانَ مِمَّا يُتْلَىٰ فَنُسِخَ لَفْظُهُ (٢) وأفاد ابن كثير رحمه الله بأنه من " الْقُرْآنِ الْمَنْسُوخِ "،وذكره الطاهر بن عاشور من أمثلة المنسوخ (٣)

---

(١) صحيح البخاري كتاب الحدود بَابُ رَجْمِ الحُبْلَىٰ مِنَ الزِّنَا إِذَا أَحْصَنَتْ (٨ / ١٦٨) رقم ٦٨٣٠
ومعنىٰ الآية يتعلق بالنهي عن انتساب الرجل إلىٰ غير أبيه وبيان أن ذلك كفر كما جاء صريحا في قول النبي ﷺ «مَنِ ادَّعَىٰ إِلَىٰ غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ» أخرجه البخاري (٥/ ١٥٦) رقم ٤٣٢٦ ، ومسلم(١/ ٨٠) رقم ٦٣ ، والكفر هنا ليس المخرج من الملة ، ولكنه كفر دون كفر، وهو كما قال ابن بطال في شرح صحيح البخاري (٨/ ٤٦٠) : " كفر حق ونعمة " .
قال الحليمي في (المنهاج في شعب الإيمان) (٣/ ٢٤٧) : " كان أهل الجاهلية يفعلونه . وقد جاء الإسلام ووقع الحكم بأن لا ينقل النسب ولا يحول، فليس لأحد أن يرغب عن أبيه الذي ولده، فإنه وإن انتسب إلىٰ غيره لم يصر ذلك الأجنبي أبًا بانتسابه إليه. ولا ينفك الذي ولده أن يكون أباه وإن لم ينتسب إليه، ولا تحصل من ذلك إلا علىٰ جفاء الأب وبخسه حقه وإبخاسه من نفسه، وذلك من أعظم العقوق، والعقوق من الكبائر"
(٢) مجموع الفتاوىٰ لابن تيمية (٧/ ٣٥٦) ، مدارج السالكين لابن القيم (١/ ٣٤٤)
(٣) تفسير ابن كثير (٦/ ٣٧٩) ، التحرير والتنوير (١/ ٦٦٣)

المبحث الثالث :
ما انفرد به الإمام مسلم

الموضع السادس :

في نسخ قول الله تعالى: {وَصَلاةِ العَصْرِ }

بعد قوله تعالى من سورة البقرة: حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى }

أخرج مسلم : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ التَّمِيمِيُّ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ، [وهو في الموطأ] عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، مَوْلَىٰ عَائِشَةَ، أَنَّهُ قَالَ: أَمَرَتْنِي عَائِشَةُ أَنْ أَكْتُبَ لَهَا مُصْحَفًا، وَقَالَتْ: إِذَا بَلَغْتَ هَذِهِ الْآيَةَ فَآذِنِّي: {حَافِظُوا عَلَىٰ الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ} [البقرة: ٢٣٨] فَلَمَّا بَلَغْتُهَا آذَنْتُهَا فَأَمْلَتْ عَلَيَّ: " {حَافِظُوا عَلَىٰ الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ، وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ} "، قَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

وقال أيضاً : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {حَافِظُوا عَلَىٰ الصَّلَوَاتِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ}، فَقَرَأْنَاهَا مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ نَسَخَهَا اللهُ، فَنَزَلَتْ: {حَافِظُوا عَلَىٰ الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ}، " فَقَالَ رَجُلٌ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ شَقِيقٍ لَهُ: هِيَ إِذَنْ صَلَاةُ الْعَصْرِ، فَقَالَ الْبَرَاءِ: قَدْ أَخْبَرْتُكَ كَيْفَ نَزَلَتْ، وَكَيْفَ نَسَخَهَا اللهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ "، قَالَ مُسْلِمٌ: وَرَوَاهُ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ،عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَرَأْنَاهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ زَمَانًا بِمِثْلِ حَدِيثِ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ (١)

محل الشاهد :

قول أبي يونس: أَمَرَتْنِي عَائِشَةُ أَنْ أَكْتُبَ لَهَا مُصْحَفًا... فأملت علي {... وَصَلَاةِ العَصْرِ} ، وقول البراء" : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ :{... وَصَلَاةِ الْعَصْرِ}، فَقَرَأْنَاهَا مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ نَسَخَهَا اللهُ" ،" قَرَأْنَاهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ زَمَانًا " .

التوضيح والبيان :

(١) مسلم كتاب المساجد بَابُ الدَّلِيلِ لِمَنْ قَالَ الصَّلَاةُ الْوُسْطَىٰ هِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ (١/ ٤٣٧) رقمي(٦٢٩)،(٦٣٠) والموطأ (١/ ١٣٨)

بينت الروايات أن هذه ألآية كانت قرآنا يقرأ ثم نسخ ، قال النحاس : " يُقَالُ: إِنَّ هَذَا نَسْخٌ أَيْ: رَفْعٌ وَيُقَالُ: إِنَّ هَذِهِ قِرَاءَةٌ عَلَىٰ التَّفْسِيرِ " وقال أبو بكر الجصاص : " أَخْبَرَ الْبَرَاءُ أَنَّ مَا فِي مُصْحَفِ هَؤُلَاءِ مِنْ ذِكْرِ صَلَاةِ الْعَصْرِ مَنْسُوخٌ "

وذكره ابن الجوزي في ناسخ القرآن ومنسوخه (ص: ٣٤) : مما " نسخ خطّه واختلف في حكمه " [1] .

(١) الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٨٠) ، أحكام القرآن للجصاص (١/ ٥٣٧) ، ناسخ القرآن ومنسوخه لابن الجوزي (ص: ٣٤) .

الموضعان السابع والثامن :

في نسخ قول الله تعالى : { عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يحرمن }

وقوله تعالى في التحريم بخمس رضعات معلومات

أخرج مسلم :حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: " كَانَ فِيمَا أُنْزِلَ مِنَ الْقُرْآنِ: عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ، ثُمَّ نُسِخْنَ، بِخَمْسٍ مَعْلُومَاتٍ، فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَهُنَّ فِيمَا يُقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ "

وقال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَىٰ وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ، تَقُولُ: وَهِيَ تَذْكُرُ الَّذِي يُحَرِّمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ قَالَتْ عَمْرَةُ: فَقَالَتْ: عَائِشَةُ: «نَزَلَ فِي الْقُرْآنِ عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ، ثُمَّ نَزَلَ أَيْضًا خَمْسٌ مَعْلُومَاتٌ» (١) .

محل الشاهد :

قول عائشة : " كَانَ فِيمَا أُنْزِلَ مِنَ الْقُرْآنِ ... ثم نُسِخْنَ " ، " نزل في القرآن "

التوضيح والبيان :

بينت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أن التحريم بالرضاع كان بعشر رضعات معلومات وكان قرآنا أنزله الله ثم نسخ ذلك ، وأنزل الله التحريم بخمس رضعات فقط وكان قرآنا يتلىٰ ثم نسخ الله تلاوة ذلك وأبقىٰ حكمه ، وكان بعض الصحابة ممن لم يعلم بنسخ التلاوة لا يزال يقرؤه حتىٰ بعد وفاة النبي ﷺ

قال النووي رحمه الله: " مَعْنَاهُ أَنَّ النَّسْخَ بِخَمْسٍ رَضَعَاتٍ تَأَخَّرَ إِنْزَالُهُ جِدًّا حَتَىٰ إِنَّهُ ﷺ تُوُفِّيَ وَبَعْضُ النَّاسِ يَقْرَأُ خَمْسُ رَضَعَاتٍ وَيَجْعَلُهَا قُرْآنًا مَتْلُوًّا لِكَوْنِهِ لَمْ يَبْلُغْهُ النَّسْخُ لِقُرْبِ عَهْدِهِ فَلَمَّا بَلَغَهُمُ النَّسْخُ بَعْدَ ذَلِكَ رَجَعُوا عَنْ ذَلِكَ وَأَجْمَعُوا عَلَىٰ أَنَّ هَذَا لَا يُتْلَىٰ وَالنَّسْخُ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ أَحَدُهَا مَا نُسِخَ حُكْمُهُ وَتِلَاوَتُهُ كَعَشْرِ رَضَعَاتٍ وَالثَّانِي مَا نسخت تلاوته دون حكمة كخمس رضعات وكالشيخ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَيَا فَارْجُمُوهُمَا ... الخ " (٢)

---

(١) مسلم كتاب الرضاع باب التحريم بخمس رضعات (٢ / ١٠٧٥) رقم ١٤٥٢

(٢) شرح النووي علىٰ مسلم (١٠/ ٢٩)

الموضع التاسع والعاشر :

في نسخ قول الله تعالى : {لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ، لَابْتَغَى وَادِيًا ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَاب }

وفي نسخ قول الله تعالى : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ، فَتُكْتَبُ شَهَادَةً فِي أَعْنَاقِكُمْ، فَتُسْأَلُونَ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ }

أخرج مسلم : حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَعَثَ أَبُو مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيُّ إِلَىٰ قُرَّاءِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ ثَلَاثُمِائَةِ رَجُلٍ قَدْ قَرَءُوا الْقُرْآنَ، فَقَالَ: أَنْتُمْ خِيَارُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَقُرَّاؤُهُمْ، فَاتْلُوهُ، وَلَا يَطُولَنَّ عَلَيْكُمُ الْأَمَدُ فَتَقْسُوَ قُلُوبُكُمْ، كَمَا قَسَتْ قُلُوبُ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ سُورَةً، كُنَّا نُشَبِّهُهَا فِي الطُّولِ وَالشِّدَّةِ بِبَرَاءَةَ، فَأُنْسِيتُهَا، غَيْرَ أَنِّي قَدْ حَفِظْتُ مِنْهَا: لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ، لَابْتَغَىٰ وَادِيًا ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَكُنَّا نَقْرَأُ سُورَةً، كُنَّا نُشَبِّهُهَا بِإِحْدَى الْمُسَبِّحَاتِ، فَأُنْسِيتُهَا، غَيْرَ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْهَا: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ، فَتُكْتَبُ شَهَادَةً فِي أَعْنَاقِكُمْ، فَتُسْأَلُونَ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ " [1]

محل الشاهد :

قول أبي موسىٰ ﷺ : " وَإِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ سُورَةً، كُنَّا نُشَبِّهُهَا فِي الطُّولِ وَالشِّدَّةِ بِبَرَاءَةَ، فَأُنْسِيتُهَا، غَيْرَ أَنِّي قَدْ حَفِظْتُ مِنْهَا: لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ .."، " وَكُنَّا نَقْرَأُ سُورَةً، كُنَّا نُشَبِّهُهَا بِإِحْدَىٰ الْمُسَبِّحَاتِ..."

التوضيح والبيان :

قول أبي موسىٰ ﷺ دليل علىٰ أن هاتين الآيتين مما كان يقرأ في القرآن ثم أنسيهما بل وأنسي كثيرا من الآيات في هاتين السورتين وهذا دليل علىٰ نسخ هاتين الآيتين وقد ورد فِي حَدِيث آخر ـ وهو شاهد لحديث أبي موسىٰ ـ أَن هَذَا كَانَ فِي آخر سُورَة

(١) صحيح مسلم (٢/ ٧٢٦) (١٠٥٠) وقد أخرج الشيخان حديث "لو كان لابن آدم.." عن أنس مرفوعا يعني من كلام النبي ﷺ وليس من كلام الله تعالىٰ . البخاري كتاب الرقاق باب ما يتقىٰ من فتنة المال (٨/ ٩٣) رقم ٦٤٣٩ ، و مسلم في الزكاة باب لو أن لابن آدم واديين لابتغىٰ ثالثا (٢/ ٧٢٥) رقم ١٠٤٨ .

(لم يكن) فَأخْرج أَحْمد وَالتِّرْمِذِيّ وَالْحَاكِم [1] وصححاه عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، أَنّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَهُ: " إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ" فَقَرَأَ عَلَيْهِ **{ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ}** فَقَرَأَ فِيهَا: **{إِنَّ ذَاتَ الدِّينِ عِنْدَ اللهِ الْحَنِيفِيَّةُ الْمُسْلِمَةُ لاَ الْيَهُودِيَّةُ، وَلاَ النَّصْرَانِيَّةُ، مَنْ يَعْمَلْ خَيْرًا فَلَنْ يُكْفَرَهُ }**

وَقَرَأَ عَلَيْهِ: **{ وَلَوْ أَنَّ لاِبْنِ آدَمَ وَادِيًا مِنْ مَالٍ لاَبْتَغَىٰ إِلَيْهِ ثَانِيًا، وَلَوْ كَانَ لَهُ ثَانِيًا لاَبْتَغَىٰ إِلَيْهِ ثَالِثًا، وَلاَ يَمْلأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلاَّ التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللهُ عَلَىٰ مَنْ تَابَ }**.

قال القاضي عياض : فيحتمل أن تكون إحدىٰ السور المتلوة الآن ونسيها هو، وحفظ منها الآية المنسوخة. ونسخ ما نسخ من ذلك هو مما نسخ لفظه. [2]

قَالَ الْقُرْطُبِيّ :وَلَا يتَوَهَّم من هَذَا أَو شبهه أَن الْقُرْآن ضَاعَ مِنْهُ شَيْء فَإِن ذَلِك بَاطِل قَالَ تَعَالَىٰ : **{ إِنَّا نَحن نزلنَا الذّكر وَإِنَّا لَهُ لحافظون }**

قال السيوطي : " هذا من الْمَنْسُوخ تِلَاوَة الَّذِي أُشير إِلَيْهِ بقوله تَعَالَىٰ: **{ مَا ننسخ من آيَة أَو ننسها }** فَكَانَ الله ينسيه النَّاس بعد أَن حفظوه ويمحوه من قُلُوبهم وَذَلِكَ فِي زمن النَّبِي ﷺ خَاصَّة إِذْ لَا نسخ بعده . [3]

والحمد لله رب العالمين

(١) أحمد (٣٥/ ١٣٠ رقم ٢١٢٠) والترمذي في أبواب المناقب بَابُ مَنَاقِبِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَأُبَيٍّ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الجَرَّاحِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ (٦/ ١٣٨) رقم ٣٧٩٣ وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وأخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٥٧٩) وصححه ووافقه الذهبي

(٢) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٣/ ٥٨٥)

(٣) الديباج علىٰ صحيح مسلم بن الحجاج للسيوطي (٣/ ١٢٩)

الخاتمة

في نتائج البحث وتوصياته

أولا نتائج البحث

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، والصلاة والسلام علىٰ سيد المرسلين وآله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلىٰ يوم الدين . أما بعد :

فبعد هذ التطواف حول هذا الموضوع الشيق في هذه الورقات توصلت إلىٰ النتائج التالية :

أولا : أن النسخ في القرآن ثابت بالكتاب والسنة والمعقول والواقع ، وبه قال جماهير الأمة خلافا لمن نفىٰ ذلك .

ثانيا : أن البخاري ومسلم أخرجا عشرة آيات من منسوخ التلاوة . اتفقا علىٰ أربعة مواضع ، وانفرد البخاري بموضع ، وانفرد بمسلم بخمسة .

ثالثا : أنه لم يفرد منسوخ التلاوة بالتأليف والتصنيف وهو موضوع حري به أن يكتب فيه ، جمعا ودراسة ودفاعا .

ثانيا : توصيات البجث :

أولا: أوصي الباحثين بالنظر في صحيح الحديث وخصوصا في الصحيحين لاستخراج ما فيهما من فوئد وفرائد .

ثانيًا : أوصي العلماء والباحثين بالكتابة في موضوع منسوخ التلاوة فتجمع كل النصوص الواردة في ذلك من جميع كتب السنة قدر الطاقة وتخرج تخريجًا علميا ثم تدرس دراسة وافية مع الرد علىٰ الشبهات الواردة علىٰ النسخ وخصوصا نسخ التلاوة .

والله المستعان وهو الهادي إلىٰ سواء الصراط سبحانه لا رب سواه .

وصلىٰ الله وسلم علىٰ نبينا وسيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين .

والحمد لله رب العالمين

وكتب : محمد عيد عبد العزيز أبو كريم

ملخص البحث مترجم

A Summary of the Research Paper,

"Abrogated Qur'anic Verses Cited by Al-Bukhari and Muslim in their *Sahihs*"

By

Dr. Mohammad Eid Abdul-Aziz Abu-Korayyem

Lecturer of Hadiths Sciences, Faculty of Usul Ad-Din,

Al-Azhar University, Cairo.

In the name of Allah, and peace and blessings be upon Prophet Muhammad.

Knowledge of abrogating and abrogated verses is essential for any exegete who explains the Word of Allah, exalted is He (the Qur'an).

It is well know that some verses were abrogated from recitation (whether their rulings were abrogated or remained) while some others were abrogated in ruling while they remained in recitation. This research explores the first type (abrogation from recitation) which means: stopping reciting these verses upon a command from Allah, exalted is He. This type has not been explored in full by any scholar, according to the best of my knowledge, although some scholars make reference to a few verses while discussing abrogation in general. Therefore, I have compiled what Imams Al-Bukhari and Muslim have narrated in this piece of research.

This paper is divided into an introduction, two chapters and a conclusion. In the Introduction, I state why I have chosen this topic, its methodology and outline. In the first chapter, I introduce the definition of abrogation, evidence proving it and its types. In Chapter Two, I list, authenticate and reference the hadiths in *Sahih Al-Bukhari* and *Sahih Muslim* that state the verses abrogated from recitation. I have found ten such verses in the two books: four are mentioned in both of them, one in Al-Bukari only and five in Muslim only. In the Conclusion, I state the research findings and recommendations.

Finally, praise be to Allah, Lord of all creatures, and peace and blessings be upon Prophet Muhammad, his family and all his Companions.

فهرست أهم المراجع

م	المرجع
١.	الإتقان في علوم القرآن ، للإمام عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفىٰ: ٩١١هـ) تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ط : ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤ م
٢.	أحكام القرآن. للإمام: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفىٰ: ٣٧٠هـ)،تحقيق: محمد صادق القمحاوي - عضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف، دار إحياء التراث العربى – بيروت، تاريخ الطبع: ١٤٠٥ هـ.
٣.	إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري. للإمام: أحمد بن محمد بن أبىٰ بكر بن عبد الملك القسطلاني المصري، أبو العباس، شهاب الدين (المتوفىٰ: ٩٢٣هـ)، المطبعة الكبرىٰ الأميرية، مصر، ط : السابعة، ١٣٢٣ هـ.
٤.	إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم.للإمام: عياض بن موسىٰ بن عياض اليحصبي السبتي، (المتوفىٰ: ٥٤٤هـ)،تحقَيق: الدكتور يحْيَىٰ إِسْمَاعِيل، دار الوفاء، مصر،ط: الأولىٰ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م
٥.	البيان والتبيين. للإمام: عمرو بن بحر بن محبوب الشهير بالجاحظ (المتوفىٰ: ٢٥٥هـ)، دار ومكتبة الهلال، بيروت، عام النشر: ١٤٢٣ هـ .
٦.	التحرير والتنوير «تحرير المعنىٰ السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد». للإمام : محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى : ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر – تونس، ١٩٨٤ هـ.
٧.	تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل.للإمام: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (المتوفىٰ: ٨٢٦هـ)،تحقيق: عبد الله نوارة، مكتبة الرشد – الرياض .
٨.	تفسير القرآن العظيم.للإمام: أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفىٰ: ٧٧٤هـ)،تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة ، ط: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م.
٩.	تقريب التهذيب. للإمام: أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفىٰ: ٨٥٢هـ)،تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد –سوريا،ط: الأولىٰ، ١٤٠٦ – ١٩٨٦ .
١٠.	التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: للإمام أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفىٰ: ٤٦٣هـ)،تحقيق: مصطفىٰ بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب .عام النشر: ١٣٨٧ هـ.
١١.	التوضيح لشرح الجامع الصحيح.للإمام: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفىٰ: ٨٠٤هـ)،تحقيق: دار الفلاح ، دار النوادر، دمشق – سوريا،ط: الأولىٰ ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
١٢.	الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبى. للإمام : أبى عبد الله محمد بن أحمد بن أبى بكر بن

فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفىٰ: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، ط : الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م.

١٣. الديباج علىٰ صحيح مسلم بن الحجاج. للإمام: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفىٰ: ٩١١هـ)، حقق أصله، وعلق عليه: أبو اسحق الحويني الأثري، دار ابن عفان للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية – الخبر.ط الأولىٰ ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م.

١٤. الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام ، للإم أبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السهيلي (المتوفىٰ: ٥٨١هـ) ، تحقيق: عمر عبد السلام السلامي ، دار إحياء التراث العربى، بيروت ، ط : الطبعة الأولىٰ، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م

١٤. سنن ابن ماجه. للإمام ابن ماجة أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفىٰ: ٢٧٣هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين ، دار الرسالة العالمية ، ط : الأولىٰ، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م

١٥. سنن أبي داود. للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني (المتوفىٰ: ٢٧٥هـ) تحقيق: شعَيب الأرنؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي ، دار الرسالة العالمية ، ط: الأولىٰ، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م

١٦. سنن الترمذي. للإمام: محمد بن عيسىٰ بن سَوْرة بن موسىٰ بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسىٰ (المتوفىٰ: ٢٧٩هـ)،تحقيق وتعليق:أحمد محمد شاكر وآخرين . مطبعة مصطفىٰ البابى الحلبى – مصر، ط: الثانية ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

١٧. السنن الكبرىٰ. للإمام: أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفىٰ: ٣٠٣هـ)،حققه: حسن عبد المنعم شلبي ،بإشراف: شعيب الأرناؤوط ،مؤسسة الرسالة – بيروت ط: الأولىٰ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

١٨. شرح صحيح البخارىٰ. للإمام: ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفىٰ: ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، اط : الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

١٩. شرح صحيح مسلم للنووي المسمىٰ المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج.للإمام: أبي زكريا محيي الدين يحيىٰ بن شرف النووي (المتوفىٰ: ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت،ط: الثانية، ١٣٩٢ .

٢٠. صحيح البخاري. للإمام محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري ، تحقيق: محمد زهير بن ناصر ، دار طوق النجاة ط: الأولىٰ، ١٤٢٢هـ.

٢١. صحيح مسلم . للإمام مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفىٰ: ٢٦١هـ) تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقى ، دار إحياء التراث العربى – بيروت.

٢٢. عمدة القاري شرح صحيح البخاري. للإمام بدر الدين العينىٰ (المتوفىٰ: ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربى – بيروت.

٢٣. فتح الباري شرح صحيح البخاري.للإمام: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني ، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ .

٢٤. قلائد المرجان في بيان الناسخ والمنسوخ في القرآن. للإمام مرعي بن يوسف المقدسي الحنبلى(المتوفىٰ: ١٠٣٣هـ) ، تحقيق: سامى عطا حسن، دار القرآن الكريم – الكويت.

٢٥. مجموع الفتاوىٰ. للإمام: تقى الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحرانى

(المتوفى: ٧٢٨هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.

٢٦. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين. للإمام: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)،تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربى – بيروت، ط: الثالثة، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦م.

٢٧. المستدرك على الصحيحين. للإمام: أبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه (المتوفى: ٤٠٥هـ)،تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط : الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠.

٢٨. مسند أبي داود الطيالسي. للإمام: أبي داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصرى (المتوفى: ٢٠٤هـ)،تحقيق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر – مصر، ط : الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م .

٢٩. مسند الإمام أحمد بن حنبل. للإمام: أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)،تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين،مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

٣٠. المصنف : للإمام أبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ) تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي ، المجلس العلمي- الهند يطلب من: المكتب الإسلامى – بيروت ط : الثانية، ١٤٠٣

المصنف: للإمام أبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم (المتوفى: ٢٣٥هـ) تحقيق: كمال يوسف الحوت ، مكتبة الرشد – الرياض ، ط : الأولى، ١٤٠٩هـ

المعجم : للإمام أبي بكر محمد بن إبراهيم بن علي الأصبهاني ، المشهور بابن المقرئ (المتوفى: ٣٨١هـ) ، تحقيق: عادل بن سعد ، مكتبة الرشد، الرياض، شركة الرياض ط : الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م

٣١. المُعْلم بفوائد مسلم. للإمام: أبي عبد الله محمد بن علي بن عمر التَّمِيمي المازري المالكي (المتوفى: ٥٣٦هـ)،تحقيق: فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر، الدار التونسية للنشر، المؤسّسة الوطنية للكتاب بالجزائر، المؤسّسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدّراسات بيت الحكمة، ط : الثانية، ١٩٨٨ م، والجزء الثالث صدر بتاريخ ١٩٩١م.

٣٢. مناهل العرفان في علوم القرآن ، للشيخ محمد عبد العظيم الزُّرْقاني (المتوفى: ١٣٦٧هـ) ، مطبعة عيسى البابى الحلبى وشركاه ط الثالثة بدون .

٣٣. المنهاج في شعب الإيمان. للإمام: الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الجرجاني، أبو عبد الله الحَلِيمي (المتوفى: ٤٠٣ هـ) ، تحقيق: حلمي محمد فودة، دار الفكر، ط : الأولى، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.

٣٤. موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر. للإمام : أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢ هـ)، حققه وعلق عليه: حمدي عبد المجيد السلفي، صبحي السيد جاسم السامرائي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية،ط : الثانية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

٣٥. موطأ الإمام مالك. للإمام مالك بن أنس بن مالك (المتوفى: ١٧٩هـ) ، دار إحياء التراث العربى، بيروت – لبنان ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م

٣٦. الناسخ والمنسوخ. للإمام: أبي جعفر النَّحَّاس أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي (المتوفى: ٣٣٨هـ)،تحقيق: د. محمد عبد السلام محمد، مكتبة الفلاح – الكويت، ط : الأولى، ١٤٠٨ .

٣٧. نواسخ القرآن . للإمام: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٩٧هـ) تحقيق: أبو عبد الله الداني بن منير آل زهوي، الناشر: شركه أبناء شريف الأنصارى – بيروت ط : الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

—

فهرست الموضوعات

المقدمة..... ١٠٤١
الفصل الأول..... ١٠٤٥
تعريف النسخ وثبوته وأنواعه..... ١٠٤٥
المبحث الأول : تعريف النسخ..... ١٠٤٥
المبحث الثاني : ثبوت النسخ..... ١٠٤٦
المبحث الثالث : أنواع النسخ..... ١٠٤٨
الفصل الثاني:..... ١٠٥٠
ذكر الروايات التي أخرجها الشيخان..... ١٠٥٠
مما نسخت تلاوته من القرآن..... ١٠٥٠
المبحث الأول :ما اتفق عليه الشيخان ١٠٥٠
في نسخ آية الرجم..... ١٠٥٠
الموضع الثاني..... ١٠٥٢
في نسخ قول الله تعالىٰ:{ بَلِّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا، وَرَضِينَا عَنْهُ }.١٠٥٢
التعقيب علىٰ العيني..... ١٠٥٥
الموضع الثالث..... ١٠٥٦
في نسخ قول الله تعالىٰ :{ وَرَهْطَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ} بعد قول الله تعالىٰ في سورة الشعراء: { وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ } آية٢١٤ ..... ١٠٥٦
الموضع الرابع :..... ١٠٥٧
المبحث الثاني :ما انفرد به الإمام البخاري..... ١٠٦٠
الموضع الخامس :..... ١٠٦٠
في نسخ قول الله تعالىٰ: {أَنْ لاَ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَإِنَّهُ كُفْرٌ بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ }١٠٦٠
المبحث الثالث :..... ١٠٦١
ما انفرد به الإمام مسلم..... ١٠٦١

الموضع السادس :..... ١٠٦١
في نسخ قول الله تعالىٰ: {وَصَلاةِ العَصْرِ } ١٠٦١
بعد قوله تعالىٰ من سورة البقرة:حَافِظُوا عَلَىٰ الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ }.. ١٠٦١
الموضعان السابع والثامن :..... ١٠٦٣
في نسخ قول الله تعالىٰ : { عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يحرمن } ١٠٦٣
وقوله تعالىٰ في التحريم بخمس رضعات معلومات..... ١٠٦٣
الموضع التاسع والعاشر :..... ١٠٦٤
في نسخ قول الله تعالىٰ :{لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ، لَابْتَغَىٰ وَادِيًا ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَاب }..... ١٠٦٤
وفي نسخ قول الله تعالىٰ : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ، فَتُكْتَبُ شَهَادَةً فِي أَعْنَاقِكُمْ، فَتُسْأَلُونَ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ } ١٠٦٤
قول أبي موسىٰ ﷺ : " وَإِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ سُورَةً، كُنَّا نُشَبِّهُهَا فِي الطُّولِ وَالشِّدَّةِ بِبَرَاءَةَ، فَأُنْسِيتُهَا، غَيْرَ أَنِّي قَدْ حَفِظْتُ مِنْهَا: لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ .."، " وَكُنَّا نَقْرَأُ سُورَةً، كُنَّا نُشَبِّهُهَا بِإِحْدَىٰ الْمُسَبِّحَاتِ..."..... ١٠٦٤
الخاتمة..... ١٠٦٦
في نتائج البحث وتوصياته..... ١٠٦٦
ملخص البحث مترجم..... ١٠٦٧
فهرست أهم المراجع..... ١٠٦٨
فهرست الموضوعات..... ١٠٧٢